

ANNEXE 13

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation
d'un commerçant à titre non sédentaire, personne physique

Premier volet :

Recto :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري

قيد

تاجر غير قارّ - شخص طبيعي

رقم التسجيل :
تاريخ التسجيل في السجل التجاري :

Verso :

الاسم واللقب أو الألقاب :

عنوان الخاضع للقيد :

ولاية التواجد :

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد :

جنسية الخاضع للقيد :

مكان مزاولة النشاط عند الاقتضاء :

تاريخ بداية النشاط :

ANNEXE 13 (Suite)

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation
d'un commerçant à titre non sédentaire, personne physique****Deuxième volet :****Recto :****Verso :**

نوع النشاط	رمز أو رموز النشاط
.....

العقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيود في حالة مخالفة
أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق
بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.
طبقاً لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من
القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو
الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :
 - يمارس نشاطاً تجارياً قارئاً أو غير قارئ دون التسجيل في السجل
التجاري،
 - يدللي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة
بهدف التسجيل في السجل التجاري،
 - يمارس نشاطاً تجارياً قارئاً دون حيازة محل تجاري،
 - يمارس نشاطاً أو مهنة مقتنة خاضعة للتسجيل في السجل
التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
 - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
 - لم يشهر البيانات القانونية المخصوص عليها في المواد 11، 12، 14
و 15 من القانون المذكور أعلاه،
 - يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
 - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الآجال القانونية،
 - يمنع وكالة لمارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري
باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

ملحوظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي
تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه
النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إضافة الخاضع للقيود أو ممثله الشرعي	إضافة الماسور
التاريخ : الرقم التسلسي :	